

قرارات

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

قرار وزارى رقم ١١٣ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٤/١٧

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة
للأبنية التعليمية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٩٠ لسنة ٢٠٠١ بشأن اعتبار مشروع
إقامة مدرسة الزعيم مصطفى كامل الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى (١٨٠٧٨٧٩)
بمحافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر :
وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية بشأن طلب
استصدار قرار بنزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الزعيم مصطفى كامل الابتدائية
المشتركة بالرقم التعريفى (١٨٠٧٨٧٩) بمحافظة البحيرة لإيداعه بالشهر العقارى
استناداً للحكم الصادر فى الدعوى رقم ٥٨٧١ لسنة ٥٥ ق برفض الطعن على قرار
رئيس مجلس الوزراء وعدم الطعن عليه أمام المحكمة الإدارية العليا :

قرار

(المادة الأولى)

تُنزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الزعيم مصطفى كامل الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى (١٨٠٧٨٧٩) بناحية كوم حمادة - مركز كوم حمادة - محافظة البحيرة بمساحة قدرها ٢٩٤٠ طبقاً لكشوف العرض والعبارة بالقياس المساحى على الطبيعة ، وحدود المدرسة كالتالى :

الحد الشمالى : جار ملاصق .

الحد الشرقى : شارع بعرض ٨ م .

الحد القبلى : جار ملاصق .

الحد الغربى : شارع بعرض ١٠ م .

(المادة الثانية)

تُودع صورة رسمية من هذا القرار بكتب الشهر العقارى المختص ، والتابع له العقار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذه .
وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ طارق شوقى